



## ميلاد جمعية حقوقية لمحاربة الفساد بالجديدة

من أجل تحمل المجتمع المدني لمسؤولياته، تجاه محاربة الفساد في قطاع القضاء، وسماسته داخل المحاكم، قامت مجموعة من الفعاليات الحقوقية والجمعية بمدينة الجديدة، بتكوين لجنة تحضيرية في أفق تأسيس جمعية حقوقية تعنى بمحاربة الفساد المتفشي بالمدينة، خصوصا داخل جهاز القضاء والمهنة ذات الصلة، ككتاب الضبط وقطاع المحاماة والعدول والخبراء الأعدان القضائيين، وحسب اللجنة التحضيرية، فستعمل هذه الجمعية على فضح المفسدين من خلال إعداد لوائح بأسماء السماسرة الذين يرتبطون بعلاقات مشبوهة مع الضابطة القضائية، والذين ينشطون بمحاكم المدينة، سيما في قضايا حوادث السير.

ابراهيم الوراي

قضية  
العدد

## للتهرب من أداء الديون المستحقة عليه

# صديق يطالب زوجة صديقه لبيت الطاعة بعقد زواج عرفي مزور

وطاعتها له

تسلم الإنذار، وطلب من المحضر الانصراف وتسليح بالصبر والتحمل، وأوى وزوجته إلى غرفة النوم كي يحدنها بعيدا عن أعين أطفاله ويهوه العلاء سالها عن ذلك الشخص ومتى تزوجته وما الذي دفع بها للزواج من آخر وهو يتناقض لإرضائها. انتابها حالة من الهياج والصراخ كيف طاعته نفسه للشك فيها ثانية واحدة فهي التي صانت عرضه وحفظت كرامته في غيابه ووجوده وهي ابنة الشيخ الفاضل الذي أحسن تربيتها ولعنها بقوب الفضيلة.

أقسمت أن طرف عينها لم ير سواه وتيقن الزوج أن شيئا ما قد حدث، أسرع إلى المحكمة ومعه محاميه الخاص للاطلاع على أوراق الدعوى وجد اسم مجهول أمام الدعوى ومرقق بها ورقة زواج عرفي تفيد زواج المجهول من زوجته وأدعى أن زوجته هجرته وأقامت في شقة تخص والدها، لكن من هو ذلك المجهول؟! سجلات الأحوال المدنية تؤكد عدم وجوده في الأوراق الرسمية فطلبت المحكمة من قسم شرطة الخليفة عمل التحريات.

وجاءت المفاجأة الصديق الوفي وراء فكرة خراب البيت فهو الذي كانت تربطه علاقات مالية بالزوج وتراكت عليه الديون لصديقه الموظف حتى مائل في سداها ما دفعه إلى التفكير في حيلة شيطانية لوضع رأس الصديق في التراب وكسر عينيه حتى لا يطالبه بالأموال التي تراكت عليه، وتكون تلك الدعوى وسيلة لإبتزازها والضغطة عليه فقام ذلك الشيطان الصديق بتزوير عقد الزواج العرفي الذي يفيد زواجه من الزوجة وقام بواسطة محام صديق له، برفع دعوى إنذار يفيد ضرورة دخول الزوجة في طاعة الزوج الوهمي، حيث توهم أن الزوج بمجرد علمه بذلك سوف يفضح الزوجة ويطلقها وقد بزج بها في السجن وتصبح تلك الدعوى سلمية للضغط عليه وأكدت التحريات أن الصديق هو الذي أشعل النيران في شميم حياة صديقه وانتقل البلاغ إلى رئيس النيابة، وبإشراف التحقيق وأمر بسرعة القبض على الصديق الهارب، بعد أن أكدت التحريات تلفعه بالخسة والنذالة وبعد تيقن المحكمة من كيدية الدعوى قضت بشطبها، ولكن بقيت الطلعة تذكر الزوج بغدر أوفى الأصدقاء.

علاقتها بالمحكمة وهي حتى لا تعرف بابها.

وبصوت قلق نادى الزوج زوجته وطلب منها التوقيع لاستطلاع الأمر وسلمه المحضر خطاب المحكمة وعندما هم بالانصراف أجبره الزوج على الوقوف لقراءة محتوى المظروف أولا وبمجرد قراءة



أول سطر فيه نزلت قطرات الماء على جبين الزوج وارتعدت بداه وكاد يسقط على الأرض.. إنذار بدخول زوجته في طاعة رجل آخر. كيف وهي لم تفارق عينيه لحظة واحدة؛ وكيف وهي ثوب أبيض لم تدنسه بقعة واحدة سوداء كيف؛ وهي عاشت معه رحلة زواج عمرها عشرون عاما لم تغضب فيها ثانية واحدة شريط من الذكريات والأحداث مر أمام عينيه. كل مشهد فيه يؤكد نقاء الزوجة

قال الشاعر: احذر عدوك مرة واحذر صديقك ألف مرة، وبيت الشعر هذا ينطبق على هذه الواقعة المفجعة. نعم إنها صدمة مفاجئة تلك التي أصابت الزوج الموظف، فهزت كيانه وزلزلت وجدانه وكادت تفقده عقله عندما طرق المبلغ باب الشقة وسلمه مقرر بداخله إنذار بضرورة دخول شريكة عمره في طاعة رجل آخر، وهنا قال الزوج كيف؛ وهي الآن تجلس بجواره وكم قاسمته جلو الحياة ومرها. دقق النظر في الورق مرات ومرات باحثا عن خطأ في الاسم، لكن حروف الخطاب واضحة وصريحة.

تسمرت الزوجة وانحشرت الكلمات بداخلها فلم يطرق باب حياتها رجل سوى هذا الزوج طيب القلب. كيف يتم طلبها لتدخل في طاعة رجل آخر؛ ومن هو ذلك الآخر؟ تساؤلات عديدة لتضع بين أيدينا في النهاية قصة لتكون شاهد عيان على نذالة الصديق المخلص ليتأكد لنا أن الخل الوفي هو بحق المستحيل الثالث.

كانت اليوم الراححة الأسبوعية للموظف المرموق وكعادته استيقظ صباحا، وتناول طعام الإفطار مع زوجته وأبنائه الأربعة. السعادة والتفاؤل أحاطت بالأسرة الصغيرة والرضا كان راسر العائلة، انشغل الأبناء باللعب على جهاز الكمبيوتر وأوى الأباوان إلى بهو الشقة لمشاهدة برامج التلفزيون وتبادل اطراف الحديث الذي لا ينقطع بينهم.

طرق باب الشقة، لايد أنه ابن شقيق الزوج الذي داب اللب مع أبناء عمه وهم الزوج وفتح الباب وإذا بنشاب في العقد الثالث من عمره يبلغه انه مبلغ من محكمة الأسرة

بالخليفة وقدم له ما يفيد إثبات شخصيته وسأله عن اسم الزوجة الثالثي وثارت نيران الغيرة في عروق الزوج، كيف بنفوه هذا باسم أم الأولاد، فكل ما يتعلق بشقة الزوجة باسم الزوج وبيادر الزوج قائلا: نعم فالأمة تقيم في ذات الشقة ماذا تريد منها!.

فطلب منه ضرورة توقيعها على ذلك الطلب، واختللت التساؤلات في عقل الزوج على ماذا ستوقع رقيقة العمر وما

دائرة  
الضوء

## أهمية الخبرة القضائية كوسيلة من وسائل التحقيق بالنسبة للقاضي الإداري

2/2

حد ذاتها ولكنها وضعت لخدمة التحقيق في الخصومة الرئيسية بامر بها القاضي قبل الفصل في موضوع الحق. كما يمكن أن تطلب خارج الخصومة الرئيسية كما هو الحال في مادة الاستعجال. المطلب الثالث: تمييز الخبرة عن وسائل الإثبات الأخرى يعرف الخبراء بالمساعدين القضائيين أو أعوان القضاء وتتميز الخبرة عن وسائل الإثبات الأخرى بكونها إجراء قضائي، فهي قضائية والقاضي كاصل عام يمكن أن يامر بإجرائها بناء على طلب الخصوم أو من تلقاء نفسه ويمكنه رفض إجرائها وهو الذي يعين الخبير، ويحدد مدى الأخذ بقرائره وكذلك يقدر أتعابه، وهي تتشأ بمجرد صدور الحكم بإجرائها وتستلزم نفقات ومدة زمنية لإجرائها إلا أن بعض الفقه اعتبرها جزء من المعاينة وفريق آخر اعتبرها جزء من الشهادة.

### الفرق بين الخبرة والشهادة

الشهادة تصدر عن إنسان عاش واقعة ويعتبر الفقه الخبرة نوع من الشهادة فكلهما يتطلب اليمين، إلا أن هناك فروقا بينهما: إن يمكن استبدال الخبير بغيره وذلك ينطبق سواء بالنسبة لمحكمة الدرجة الأولى أو إذا طعن في الحكم بالاستئناف.

الشهادة تتضمن الإدلاء بواقعة شهدها الشاهد ولا تتطلب خبرة ودراية أو فنا أو تخصصا ولا إبداء للرأي هذا عكس الخبرة تماما، وبشروط في الشاهد سلامة إدراته في حين يشترط في الخبير التخصص والدراية بفن أو علم يبذل فيها جهدها، والشاهد يبلى بواقعة سابقة شهدها بنفسه في حين أن الخبير لم يشهد الواقعة بل يعمل على إثباتها كأن يفتن التزوير أو الحالة العقلية لشخص. يمكن للخبير أن يمنع الخبير عن أداء الخبرة أو يعترض عنها عكس الشهادة فهي ملزمة للشاهد.

يمين الخبرة تتضمن تعهد الخبير بأداء عمله بصدق وأمانة وإجراءات الخبرة تختلف عن إجراءات اليمين، ويتلقى الخبير أتعابا عن خبرته في حين لا يتلقى الشاهد أي مقابل والمشرع الجزائري ميز بين الشهادة والخبرة.

امامه تقرير خبرة أمر بها قاض آخر حتى لو كان قاضيا عاديا، وهذا لاتجاه يؤيد رأي الأستاذ السنهوري الذي يرى أن الخبرة خارجة عن نطاق موضوعات الإثبات وإلى اعتبارها ضمن نظام القضاء، ونحن نميل إلى هذا الرأي وخاصة أن المشرع الجزائري اعتبر أن الخبرة القضائية من وسائل التحقيق وأدرجه في إجراءات سير الدعوى القضائية، رغم إدراجها في باب وسائل الإثبات.

### أهمية الخبرة

للخبرة دور هام في الإثبات بالنظر إلى التطورات العلمية والتقنية التي يشهدها العصر الحالي، مما جعل الكثير من النزاعات تتعلق بوقائع لها جانب علمي أو فني يخرج عن حدود إدراك القاضي وعلمه، لذلك فقد تضمنت قوانين الإجراءات القضائية خصوصا تمكن القاضي من الاستعانة بالخبراء وذلك بالقدر اللازم في أضيق تفسير وترك زمام الخبرة بيده حدث يقدر، أولا أهمية إجرائها وتقديرها ومدى الأخذ بنتائجها، وبالتالي فاهميتها في النزاع مرونة بسطة القاضي بتوفير شرطين:

أولاً: أن تكون الوقائع محل الإثبات بالخبرة مما يخرج طبيعته عن إدراك القاضي، أي أن الصعوبات الفنية تتجاوز معرفة القاضي العام في الدولة وثقافته العامة.

ثانياً: ألا تتضمن ملف الدعوة ووقائعها الثابتة ما يعني عن إجراء الخبرة وكافياً لتأسيس الحكم. والملاحظ أن الخبرة في وقتنا الحالي أصبحت ملاذا للقضاة نظرا للتطور الهائل الذي تشهد الحماة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية، حيث طرأت نزاعات عديدة لم تكن معروفة سابقا تتميز بالغموض أحيانا كثيرا بالنسبة للقاضي الذي تنحصر قدراته في المعرفة القانونية وليست التقنية، وحتى في المجال الإداري تعد الخبرة إجراء جوهريا فمفهم النزاعات الإدارية تتعلق بالقضايا العقارية مع البلديات والصناعات العمومية التي تبرمها المؤسسات ذات الطابع الإداري ودعاوى المسؤولية الإدارية التي تتطلب عادة تعيين خبير لتقدير واقترح التعويض، إذا فاهمية الخبرة تكمن في أنها لا تشكل هدفا في

الطبيعة القانونية للخبرة

اختلاف الفقه حول الطبيعة القانونية للخبرة وانقسم إلى عدة آراء: الرأي الأول: اعتبر الخبرة نوعا من الشهادة أو شهادة فنية، حيث أن كلا من الخبير والشاهد يبلى بمعلومة ويحلف مينا، وهذا الأمر أكد عليه المشرع الجزائري من حيث إنزام الخبير أداء اليمين. وإمكانية الإدلاء بتقريره شفاهاة أمام المحكمة، لكن الخبرة تشترط أن يكون الشاهد يتمتع بأهلية معينة ليست متوفرة لدى الجميع.

الرأي الثاني: يعتبر الخبرة مجرد وسيلة لتقدير وتقييم دليل مطروح على القضاء فهي ليست وسيلة إثبات في حد ذاتها ولا تمثل دليلا فلا يكون لها وجود إلا إذا عجز القاضي عن تقييم دليل إثبات مقدم في الدعوى ليساعده على إزالة ذلك الغموض.

الرأي الثالث: يرى أن الخبرة ليست إلا مجرد إجراء يساعد القاضي وليست وسيلة إثبات، والدليل على ذلك أن القاضي حر في اللجوء إليها من عدمه، كما أنها غير ملزمة بما جاء به تقرير الخبرة. الرأي الرابع: يرى أن الخبرة وسيلة إثبات خاصة تتطلب معرفة خاصة ودراية لا تتوفر في المحكمة بلحا لها لإثبات واقعة محل النزاع، فهي وسيلة إثبات مباشرة في حل النزاع وإنهائه وقد تكون غير مباشرة، كأن تكون الخبرة وسيلة إثبات في التحقيق في الخطوط. ويؤيد هذا الرأي العديد من الفقه إلا أنه ورغم الدور الذي تلعبه الخبرة من إثبات الوقائع فإنها تظل إجراء مساعدا للقاضي للوقوف على حقيقة مادية تتجاوز تكوينه في إدراكه وإن كان الأصل العام اعتبارها دليل إثبات وتخرج عن هذا الأصل عندما لا تتدخل لإثبات الموضوع محل الخبرة وإنما لإزالة الإبهام والغموض الذي يواحه المحكمة فبالنسبة للقضاة الخبرة ليست مجرد وسيلة إثبات عادية بل هي من الأمور الجوهرية والهامة في إجراءات التقاضي، نظرا للتطور التقني والعلمي. ويرى الفقه الفرنسي أن الخبرة إجراء فرعي فهي بحق خصومة ملحة أي أنها تشكل هدفا في حد ذاتها لكنها وضعت لخدمة التحقيق في الخصومة الرئيسية التي لا يمكن أن توجد الخبرة مستقلة عنها، كما هو الحال في المواد الاحتجاجية، وتطبق عليها المبادئ العامة لتدابير التحقيق، وللخاضي الخيار بالأمر بالخبرة أو عدمه بناء على طلب الطرفين أو من تلقاء نفسه، والقاضي الإداري بإمكانه أن يقبل أن يقدم

## متزوجة من رجلين وبالعقد مشترك

من صاحب المحنة المتوفى لفترة بعد تطبيقها من طرف زوجها الأول الذي عادت إليه عقب ذلك، نفى م.ع ابنها الثاني قضية طلاقها من والده خلال كافة مجريات التحقيق، مشيرا أن قضية التزوير ورطت عائلته ووالدته في قضية غريبة جعلتها متزوجة من رجلين في أن واحد، وهذا ما لا يقبله عقل ولا يستسيغه منطق من أجل حفنة من المبالغ المالية من العملة الصعبة منذ 2003.

وكان قاضي التحقيق لدى محكمة أريس أصدر انتفاء وجه الدعوى ضد ع.ي ابنة المرأة بصفتها كاتبة إدارية بالبلدية لتصدر غرفة الاتهام قرارا اتهاميا في الموضوع بعد قبول التراجع بعد النقص في الشكل، وجهت فيه جنابة تزوير عقد الزواج للمتهم غير الموقوف ش.ع كاتب أول ببلدية شير، وجناية استعمال محرر مزور للزوجة ب.خ وابنها ع.أ غير الموقوفين في انتظار فصل المحكمة العليا في أطوار قضية تزويج امرأة لرجلين في وقت واحد حسب وثيقة عقد الزواج الدامغة؟.



بسحبها بنفسه. وفيما قالت الزوجة إنها تزوجت زواجا عرفيا

لا يزال التحقيق القضائي جاريا في قضية تزويج امرأة من شخص آخر للاستفادة من منحنه بالعملة الصعبة مستمرا بورية بانته في الجزائر حسبما ذكرت صحيفة الشروق الجزائرية، وبعد تحقيقات أولية أثبتت واقعة التزوير واستعمال المزور في محرر رسمي وجهت فيه غرفة الاتهام لدى مجلس قضاء بانته تهمة جنابة التزوير في محرر رسمي ضد المدعو ش.ع بصفته كاتب أول ببلدية شير دائرة العايد ولاية باتنة، وجناية استعمال محرر مزور ضد المدعو ع.أ الذي يبلغ من العمر 47 سنة ووالدته المدعوة ب.خ، بعد ثبوت واقعة حصولها على عقد زواج ثان من شخص يدعى ب.ب ومؤرخ بتاريخ 29 يونيو في عام 1955، وهو نفسه رقم عقد زواجها من زوجها الحقيقي ع.أ.

وحسب ما يستشف من أوراق القضية فإن ابنها المتهم (ع.أ) لجأ إلى استخراج عقد زواج باسم «الزوج المكرر» ب.ب والمتوفى سنة 1955 للحصول على منحة التقاعد من فرنسا، حيث

خارج  
الحدود

## شكاية إلى وكيل جلالة الملك لدى المحكمة الابتدائية

توصلت جريدة «الحركة» «مؤخرا، بنسخة من شكاية للسيد عبد الرزاق بوجندار القاطن برب لعمقو زقة للاقضية رقم 21 درب لعقو الرباط، الحاماة للبطاقة الوطنية تحت رقم 2735151، ضد السيد محمد بن عبد الرحمان صاحب وكالة عقارية بزقة يوغوسلافيا رقم 4 الرباط، موجهة إلى وكيل جلالة الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط، من أجل رفع الضرر وإرجاع الحق لنصابه، وفيما يلي نص الشكاية:

والصحة والبرهان على ما تقدمت عليه من ادعاءات غير صحيحة، وأرجو من سعادتكم قبول شكايتي هاته، مع إعطاء أوامركم المطاعة من أجل إحضار المشتكى به ومتابعته من أجل الأفعال المنسوبة إليه أعلاه، ومعاقبته على ذلك وفقا للقوانين الجاري عملها،...علما سيدي أنني كنت بالصحراء في إطار عملي كمحارب من أجل الدفاع عن حوزة التراب الوطني، شعاري الدائم: الله، الوطن، الملك. وهكذا أهانني المشتكى به، وبط من كرامتي وتطاول علي بالسب والتعنيف النفسي.

حيث أن والد المشتكى به كان يقاضينا أمام المحاكم بشأن الأملاك التي خلفها عمنا المرحوم إدريس بن الحاج محمد بن قدور بوجندار، وبعد وفاة والد المشتكى به محل والد. ولما توجهت إلى الوكالة العقارية عند المشتكى به للاستفسار عن أملاك عمنا، فوجئت بالمشتكى به يتحور في وجهي قائلا لي: أين كنت طوال هذا الوقت، ولماذا تخليت عن الدعوى، فاجبت أنه أنني كنت